



# بنك السودان المركزي

العنوان التلغافي : البنك - تعونن المراسلات برسم الحافظ - ص . ب 313

التاريخ : 13 ذو القعدة 1431 هـ

الموافق : 21 اكتوبر 2010 م

منشورات الادارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2010/8)

## الموضوع: قفل الحسابات وإعادة فتحها

في إطار مراجعة بنك السودان المركزي الدورية للضوابط الخاصة بالعمل المصري فقد

تقرر الآتي:

أولاً: إلغاء:-

إلغاء المنصور رقم (97/3) بتاريخ 1997/2/2

إلغاء التعليم الصادر بتاريخ 2001/5/16

إلغاء التعليم الصادر بتاريخ 2001/6/4

## ثانياً: قفل الحساب لارتداد ثلاثة شيكات :-

لضمان وتعزيز الثقة في التعامل بالشيكات بين المعاملين، فقد تقرر قفل حساب أي عميل تردد له ثلاثة شيكات من حسابه أو حساباته طرف مصرفكم خلال فترة ستة أشهر ، بحيث تبدأ الفترة الأولى من أول يناير من كل عام وتنتهي في 30 يونيو ، ثم تبدأ الفترة الثانية من أول يوليو وتنتهي في 31 ديسمبر. كما تقرر اتباع الإجراءات الآتية عند قفل الحساب :-

- إنذار العميل بقفل حسابه أو حساباته في حالة ارتداد شيك للمرة الأولى والثانية في خلال الفترة المحددة أي في كل من فترتي الستة شهور المحددين.
- في حالة ارتداد شيك للعميل للمرة الثالثة يتم قفل الحساب.

- إذا ارتد نفس الشيك اكثر من مرة يتم احتساب ارتداده لمرة واحدة. -3

في حالة إرتداد شيكات الكاونتر لعدم كفاية الرصيد يتم اظهار الشيك المرتد ضمن قائمة الشيكات المرتدة . -4

### ثالثاً: إعادة فتح الحساب المفتوح:

- 1 يكون القيد الزمني لاعادة فتح الحساب ثلاثة اشهر وستة اشهر إذا تم قفله للمرة الثانية ، وفي حالة ارتداد الشيكات بعد ذلك يتم قفله نهائيا دون إتاحة أي فرصة لفتحه مرة أخرى.

-2 في حالة قفل حساب عميل لديه التزامات قائمة طرف المصرف يسمح فقط باضافة التوريدات الخاصة بسداد الالتزامات الى الحساب دون السماح بالسحب منه .

-3 يتم سحب دفتر الشيكات الخاص بالعميل وإيقاف العمل ببطاقة الصراف الالي مباشرة بعد قفل الحساب .

-4 تتم الموافقة للعملاء علي اعادة فتح الحساب الذي لم يتم قفله بصورة نهائية من قبل المصرف الذي قام بقفل الحساب دون الرجوع للبنك المركزي وفقا لشروط السلامة المصرفية التي يحددها المصرف وذلك بعد استيفاء المطلوبات الآتية :

أ-أن يقدم العميل للمصرف طلب لاعادة فتح الحساب.

ب -أن يتم ارفاق كشف حساب للعميل عن الثلاثة أشهر السابقة .

ج -أن يتم ملا استماراة اعادة فتح الحساب بين الفروع والرئاسة بدلا عن إستماراة بنك السودان بذات البيانات .

د -أن تقدم توصية بالموافقة من مدير الفرع باعادة فتح الحساب .

## رابعاً:

- أ- سوف تتم متابعة عمليات قفل و إعادة فتح الحسابات بواسطة وحدة المراقبة الإلكترونية بادارة التفتيش ببنك السودان المركزي .

ب-علي كل مصرف ارسال قائمة شهرية باسماء العملاء الذين تم قفل حساباتهم بصورة نهائية  
الي إدارة التفتيش - وحدة المراقبة الالكترونية .

ج -سيتم تعليم أسماء من توقف حساباتهم علي كافة المصارف كعملاء مقصرين ويحظر التعامل  
المصرفي معهم في كافة المصارف.

ع/بنك السودان المركزي

الحرم أحمد محمد مختار  
محاسن عبد الحفيظ محمد  
إدارة الشئون المصرفية  
الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

• معنون لكافة المصارف والمؤسسات المالية